

## المسائل الطوسية

[ 15 ] ما - يقول سيدنا الشيخ الجليل المفيد، أطال الله بقاءه وكتب أعداءه: في رجل استمتع بامرأة على ظاهر الستر ثم بان له منها [ أن ينكحها مدة معلومة وإنما رافقها على الاجتماع في المدة في أي وقت شاء، فهل له أن يستوفي أو يفارقها؟ ] الجواب، وبالله التوفيق: للرجل أن يستوفي مدة النكاح، ولا يكون الاستمتاع في ظاهر الستر مانعا من النكاح، وموجبا لتحريم المرأة عليه لي (17) وكتب محمد بن محمد بن النعمان [ .  
17 - قارن بالمقنعة ص 504 والنهاية ص 458.